الإعلام البيئي كآلية لضمان فعالية حماية البيئة

Environmental media as a mechanism to ensure the effectiveness of environmental protection

بلحنافي فاطمة

[1] جامعة عبد الحميد بن باديس– مستغانم (الجزائر)، fatima.belhanafi@univ-mosta.dz

تاريخ الاستلام: 2023/02/09 تاريخ القبول: 2023/07/29 تاريخ النشر: 2023/07/31

ملخص:

للإعلام دور فعال في الارتقاء بالوعي البيئي من خلال وسائله المختلفة حيث أصبح يساهم في التخفيف من حدة المشاكل البيئية ، خاصة مع ما تعرفه وسائل الاتصال اليوم من ترابط بينها و بين وسائل الإعلام و تكنولوجيا المعلومات، ما مكن الأفراد من الحصول على الأخبار و الحقائق بلا حدود ، مما جعلها تلعب دورا محوريا في التبصير بقضايا البيئة حيث أضحت همزة الوصل المباشر بين المسؤولين في المجال البيئي و الجماهير وبالتالي تعتبر من أهم اليات رفع الوعي بأهمية الحفاظ على البيئة من خلال تعميق شعور المواطن بواجباته تجاه بيئته ما يسهم في تأصيل التنمية المستدامة.

كلمات مفتاحيه: البيئة؛ الإعلام البيئي؛ وسائل الإعلام؛ الوعي البيئي؛ التنمية المستدامة.

Abstract:

The media has an effective role in raising environmental awareness through its various means, as it contributes to alleviating environmental problems, especially with what the means of communication today know of the interdependence between them and the media and information technology, which enabled individuals to obtain news and facts without borders. Which makes it play a pivotal role in enlightening environmental issues, as it has become a direct link between officials in the environmental field and the public, and thus is considered one of the most important mechanisms for raising awareness of the importance of preserving the environment by deepening the citizen's sense of his duties towards his environment, which contributes to the rooting of sustainable development

Keywords: *the environment; environmental media; the media; environmental awareness; sustainable development.*

1.مقدمة:

تعرف وسائل الاتصال اليوم تطورا مذهلا، وقد أدى الترابط بين وسائل الإعلام والاتصال وتكنولوجيا المعلومات إلى تمكين الفرد من تلقي الأفكار والأخبار والحقائق بلا حدود من خلال مواكبة وتغطية الأحداث والأزمات المختلفة بما فيها تلك المتعلقة بالبيئة (Lacroix, 2008, p. 15)

إن كثرة الضغوط الاجتماعية والاقتصادية والسياسية على البيئة ومكوناتها وانتشار الكوارث وحوادث التلوث البيئي والتغيرات المناخية في العالم زاد من حدة حاجة المجتمعات إلى الأخبار البيئية وشغف الاطلاع على مضاعفاتها عليها ما جعل مصطلح الإعلام البيئي يظهر واخذ يتطور في التعريف والمفهوم والاستخدام منذ تسعينات القرن الماضي. (عفيف، 2014، صفحة 39)

لقد أثبتت وسائل الإعلام الجماهيرية فعاليتها ومقدرتها على التأثير في الجماهير انطلاقا من مضامينها ورسائلها المتعددة حتى وان تباينت هاته التأثيرات من مجتمع لآخر إلا أننا لا يمكن أن ننكر دورها البارز في التبصير بقضايا البيئة باعتبارها همزة الوصل المباشرة بين المسئولين عن البيئة والجماهير، ولم يتنامى الاهتمام الإعلامي بهاته القضية إلا بعد تفاقم الآثار السلبية المدمرة للبيئة نتيجة التطبيقات المعاصرة للتكنولوجيات المتطورة. (عفيف، 2014، صفحة 39)

للإعلام دور فاعل في الارتقاء بالوعي البيئي عبر وسائله المختلفة التقليدية منها والحديثة التي تستقطب جماهير واسعة وبالتالي تضمن المشاركة الجماهيرية في الحفاظ على البيئة، ما يحقق الفعالية الحقيقية في هذا المجال هذا ما يجعل الدراسة تكتسي أهمية كبيرة بالإضافة إلى إن الإعلام البيئي يمكن إن يتخذ وعاءين، الأول ما يصدر عن التلفزيون والإذاعة أو المجلة المتخصصة بشؤون البيئة، والثاني ما يصدر من قوانين ولوائح وقرارات عن السلطة المختصة تجسيدا للحق في الإعلام والاطلاع البيئي

من هذا المنطلق نطرح الإشكال الاتي:

ماذا نقصد بالإعلام البيئي؟ وما هي الأدوار المختلفة لوسائل الإعلام لحماية البيئة، وكيف يضمن الوعي البيئي فعالية نظام الحماية البيئية؟

هذا ما سوف نجيب عليه من خلال مبحثين تناولنا في المبحث الأول ماهية الإعلام البيئي، أما المبحث الثاني خصصناه للإطار القانوني للحق في الإعلام البيئي.

2. ماهية الإعلام البيئي:

لا يعتبر مصطلح الإعلام والاتصال في مجال البيئة جديدا على المتخصص إلا انه ليس كذلك لدى عامة

الناس بسبب غيابه عن الساحة بشكل عام، لذلك سنحاول التعرض له من خلال تحديد نشأة وتطور الإعلام البيئي كمطلب أول، مع تحديد مهامه وأهدافه كمطلب ثاني، ثم التعرف على وسائله كمطلب ثالث.

1.2 نشأة وتطور الإعلام البيئي:

يعرف الإعلام البيئي **بأنه:**" توظيف وسائل الإعلام من قبل الأشخاص المؤهلين بيئيا وإعلاميا للتوعية بقضايا البيئة وخلق رأي عام متفاعل ايجابيا مع تلك القضايا " (الحيور، 2011، صفحة 12).

ويعرفه جمال الدين السيد بأنه:" إعلام يسلط الضوء على كل المشاكل البيئية من بدايتها وليس بعد وقوعها، وينقل للجمهور المعرفة والاهتمام والقلق على بيئته " (جمال الدين، 2003، صفحة 93).

أما البنك العالمي فيذهب في تعريفه **بأنه:**" نقل معلومات ذات طابع بيئي من وكالات أو منظمات غير حكومية من اجل إثراء معاريف الجمهور والتأثير على آرائه وأفكاره وسلوكياته تجاه البيئة " (Gillian, 1992, p. 06).

كما يقصد به جمع ونشر وإعلام الجمهور بالمعطيات المتعلقة بالوقائع والنشاطات والمشاريع التي يمكن أن تمس البيئة وحق الاطلاع بكل حرية على المعلومات المتصلة بالبيئة لا سيما تلك التي تخص الأنشطة المراد القيام بها والتي تحوزها الإدارات (pons, 1991, p. 468).

عموما يمكن القول بأن الإعلام البيئي عبارة عن الكتب والمجلات والمطبوعات والملصقات والبرامج وكل ما تتيحه التكنولوجيا الحديثة من أساليب ووسائل الحفاظ على البيئة وتنميتها (مبني، 2014، صفحة 05) .

تعود اللبنات الأولى لاهتمام وسائل الإعلام بالبيئة إلى السبعينات في القرن 19 **م،** بالتحديد مدينة ميني سوتا بالولايات المتحدة الأمريكية حيث أسس Hallock مجلة ركزت على قضايا **البيئة،** أما في انجلترا فقد أنشأ ادوارد هيث رئيس وزراء بريطانيا وزارة البيئة في أوائل السبعينيات (فتيحة، 2011، صفحة 119) .

تقسم مراحل تطور الإعلام البيئي إلى ما يلي: (فتيحة، 2011، صفحة 110)

- المرحلة الأولى: التي تناولت قضايا البيئة المنتهية والمثيرة فور حدوثها.
- المرحلة الثانية: هي مرحلة الإعلام المتخصص والموجه إلى قطاع معين من التهميش والمتخصصين وما صاحبه من اهتمام إخباري محدود.
- المرحلة الثالثة: تتمثل في الإعلام الجماهيري الواسع الانتشار حيث عرفت فترة منتصف القرن العشرين اهتماما كبيرا ومتزايدا بقضايا البيئة بعد أن أخذت الصبغة الدولية نظرا للكم الهائل من الندوات المؤتمرات التي تناولت البحث عن سبيل الحفاظ على البيئة والتي أكدت في جلها أنها لن تتجسد فعليا الا بعد

نشر الوعي البيئي بكل عناصره من تربية وتعليم وكذا إعلام بيئي وقد تمثلت فيما يلي: (فتيحة، 2011، صفحة 110) .

- مؤتمر ستوكهولم: عقد بمدينة ستوكهولم السويسرية عام 1972 ويعتبر هذا الأخير حل وسط بين اهتمامات الدول النامية والمتطورة، فهو يوازن بين أهمية تعهد الدول لحماية الموارد البيئية والحد من التلوث وبين أهمية التنمية الاقتصادية من جهة أخرى.
- مؤتمر ريودي جانيرو: المنعقد بالبرازيل في 1992/6/1 يدعى مؤتمر الأرض ويعتبر أول مؤتمر تصادق فيه جميع دول العالم على مبدأ التنمية الدائمة الذي يربط البيئة بالتنمية.
- بروتوكول كيوتو: المنعقد بمدينة طوكيو عام 1997 جاء نتيجة التغيرات المناخية الكبيرة ومشكل اتساع ثقب الأوزون.
- مؤتمر جوهانسبورغ: انعقد في الفترة ما بين شهر أوت وسبتمبر عام 2002 أكد على ضرورة حماية الموارد البيئية وحتمية دمج البيئة والتنمية في صنع القرار.
- قمة كوبنهاغن: انعقد بالدنمارك عام 2009 بحث الحلول للحد من ارتفاع درجة حرارة الأرض والتقليل من حده التقلبات المناخية.

2.2 مهام وأهداف الإعلام البيئي:

تتمثل مهام الإعلام البيئي فيما يلي: (روكيتش، 1993، صفحة 20)

- تنمية الوعي البيئي من خلال تنمية الوعي العام تجاه القضايا البيئية.
- نشر المفاهيم والقيم البيئية التي من شأنه ترويجها وترسيخ الأسس المصطلحية والاخلاقية للبيئة.
- الدعوى إلى ضرورة تحسين مستوى المعيشة وحفظ التنوع وخفض استنزاف الموارد غير المتجددة.
- العمل على كسب أصدقاء للبيئة والتنمية.
- تحفيز الجمهور للمشاركة الفعالة في رعاية البيئة من خلال دفع الناس الى العمل الشخصي وتشجيعهم على الحوار وإيصال آرائهم إلى المسئولين.
- يعتبر الإعلام البيئي من أهم أدوات التغيير الواعي الموجه لتكوين مجتمع متوازن ومتفاعل ايجابيا من خلال تنمية الشعور بالمسؤولية لذلك فهو يهدف الى: (فتيحة، 2011، صفحة 115)
- تحقيق الوعي وتنمية الحس بالبيئة لدى كل من يتلقى الرسالة الاعلامية حتى يتحولوا الى مواطنين فاعلين ويصبحوا عامل مهم من عوامل التنمية المستدامة.

- تبني وتطوير برامج تعليمية وتربوية لحماية البيئة والتوعية بالقوانين الصادرة عن الجهات المسؤولة في هذا المجال محليا واقليميا وعالميا.
- ضرورة التأكيد على الرابط بين البيئة والتنمية.
- تخطيط الحملات الاعلامية التي تستهدف الجوانب البيئية الاكثر الحاحا في المجتمع بشكل مستمر.
- طرح القضايا البيئية وتقديمها بصورة مبسطة وشاملة للجمهور وتزويدهم بالمعلومات ذات الصلة بالموضوع لأن الاعلام البيئي ليس مجرد وظيفة او تخصص بل انه حق تضمنه القوانين الدولية والداخلية للجماهير.

3.2 وسائل الاعلام البيئي:

تصنف وسائل الاعلام البيئي الى خمسة اصناف: (مبني، 2014، صفحة 04)

- وسائل الاعلام المسموعة والمرئية: منها التلفزيون وأشرطة الفيديو وتعتبر من أحسن الاساليب الاعلامية واكثرها مصداقية، لأنها تساعد في بناء الصور الادراكية والمعرفية وتؤثر في اتجاهات الرأي العام.
- الوسائل السمعية: في مقدمتها الاذاعة، وهي واسعة الانتشار نظرا لتكلفتها القليلة، لها دور كبير في تكوين الصورة الذهنية، وتمثل الخدمات الاذاعية ركن هام من اركان التوعية البيئية خاصة على المستويات المحلية.
- الصحافة المكتوبة: للصحافة المكتوبة مكانة هامة بين وسائل الاعلام، لأن الصحيفة لا تزال وسيلة ميسرة ومريحة في نفس الوقت، ونظرا لما تحويه من اخبار وتعليقات وحتى الرسوم الكاريكاتورية، تلعب دورا مهما في التوعية البيئية.
- وسائل الاتصال الشخصي: كالمقابلات الشخصية والمحاضرات والندوات والخطب والاجتماعات والزيارات الميدانية. الخ.
- وسائل الاعلام الجديدة: المتمثلة اساسا في شبكة الانترنيت من خلال المواقع الالكترونية المتخصصة وشبكات التواصل الاجتماعي بمختلف تسمياتها التي أصبحت تتعدى حدود التواصل والدردشة لأغراض أكثر وعيا ونضجا، نظرا لسهولة وسرعة استخدامها وانتشارها الواسع.
- تعتبر وسائل الاعلام بكافة أشكالها المصدر الرئيسي للمعلومات حول البيئة ولها أثر كبير في تشكيل الاهتمامات البيئية عند الجمهور، وترسيخ الحق في الاعلام البيئي.

3. الإطار القانوني للحق في الاعلام البيئي ومعوقاته:

سنتناول الإطار القانوني الدولي للحق في المشاركة والاعلام البيئي كمطلب اول، بعدها نتعرض للإطار القانوني الداخلي، اي في التشريع الجزائري من خلال تحليل نصوص القانون رقم 03-10 في المطلب الثاني، مع اظهار اهم العوائق التي تحول دون تجسيده فعليا كمطلب ثالث.

1.3 الإطار القانوني الدولي:

أعطت الاتفاقيات الدولية البيئية مركز الصدارة للأفراد والمجتمع المدني في عملية المشاركة في حماية البيئة، حيث نصت ندوة الامم المتحدة للبيئة بستوكهولم عام 1972 على أن كل انسان مسؤول في عملية المحافظة على البيئة، ولن يتأتى ذلك الا من خلال تطوير التربية والاعلام البيئيين (زياد، 2010، صفحة 49).

لقد تم تكريس مشاركة المواطنين في صيانة البيئة في الاعلان الذي تبناه المؤتمر في عدة مبادئ أكد من خلالها بأن للإنسان الحق الأساسي في الحرية والمساواة والظروف الملائمة للحياة في بيئة من نوعية تسمح بحياة كريمة وبرفاهية، وهو يتحمل كامل المسؤولية في حماية وتحسين البيئة من أجل الأجيال الحاضرة والمقبلة (زياد، 2010، صفحة 50).

كما اعترف الى جانب حق المشاركة بالحق في الاعلام في المجال البيئي لكونه شرطا ضروريا لها، فيحث على تشجيع وتسهيل التنقل الحر للأخبار في كافة بلدان العالم (زياد، 2010، صفحة 50).

بالإضافة الى ضرورة تطوير التعليم البيئي للأجيال الشابة والكبار، وتنوير الرأي العام، وتحسين الافراد والمؤسسات والجماعات بمسؤولياتهم فيما يتعلق بحماية وترقية البيئة (يحي، 2004، الصفحات 72-73).

شكلت هاته المبادئ القواعد الأساسية التي قامت عليها الحماية الدولية للبيئة باعتبارها حقا من حقوق الانسان مبلورة الآليات الكفيلة بضمان اقراره والتمتع الفعلي به، خاصة فيما يتعلق بالحق في الحصول على المعلومة البيئية (Caroline Domment, 1990, p. 03).

من أهم التوصيات التي نتجت عن الاعلان، تلك التي تضمنت انشاء جهاز دولي تابع للأمم المتحدة، يعنى بشؤون البيئة أطلق عليه برنامج الامم المتحدة للبيئة P.N.U.E مهمته نشر وتنمية المعارف البيئية (بركات، 2011، الصفحات 38-39).

كما أكد اعلان قمة الارض المنعقد في **ريودي جانيرو** على ضرورة ضمان حق المشاركة والحق في الاعلام والاطلاع وتشجيعه وقد جاء ذلك واضحا في البند العاشر، اذ اقر المشاركة الفعلية للأفراد والجمعيات والحق في الاطلاع على الوثائق والبيانات البيئية وفي نفس السياق، نص الميثاق الدولي للطبيعة على حق المشاركة والطعن في القرارات التي تهم حماية البيئة (بركات، 2011، الصفحات 38-39) .

2.3 الإطار القانوني الداخلي

أثرت المصادر الدولية المتعلقة بالحق في الاعلام في المواد البيئية بطريقة ايجابية في تحول المواقف السياسية، ما وصل الى حد الاقتناع بتكريس الحق في الاعلام ضمن النصوص الداخلية، الا انه في الجزائر لم يكرس تشريعيا الا من خلال صدور القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة بحيث أكد على أهميته من خلال اعتماده كمبدأ من المبادئ البيئية.

خص المشرع الجزائري الباب الثاني لمسألة الاعلام والاطلاع البيئي تحت عنوان ادوات تسيير البيئة والتي يجب ان تشكل من: (المادة الثالثة الفقرة الثامنة من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة، 2003)

- هيئة الاعلام البيئي.
- تحديد المقاييس البيئية.
- تخطيط الانشطة البيئية التي تقوم بها الدولة.
- نظام لتقييم الأثار البيئية لمشاريع التنمية.
- تحديد الأنظمة القانونية الخاصة والهيئات الرقابية كما حددت المادة 6 من القانون 03-10 نظام شامل للإعلام البيئي يتضمن ما يلي: (المادة الخامسة من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة، 2003).
- شبكات جمع المعلومة البيئية التابعة للهيئات او الأشخاص الخاضعين للقانون العام أو الخاص.
- كيفيات تنظيم هذه الشبكات وكذلك شروط المعلومات البيئية.
- قواعد المعطيات حول المعلومات البيئية العامة والعلمية والتقنية والاحصائية والمالية والاقتصادية المتضمنة للمعلومات البيئية الصحيحة.
- كل عناصر المعلومات حول مختلف الجوانب البيئية على الصعيدين الوطني والدولي.
- اجراءات التكفل بطلبات الحصول على المعلومات وفق المادة 7 ادناه.
- تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

من هنا نجد ان المشرع الجزائري جعل الاعلام البيئي حقا عاما للأشخاص الطبيعية والمعنوية فلهم الحق في طلب المعلومات عن الحالة البيئية بالإضافة الى التدابير المتخذة لضمان حماية البيئة (المادة 7 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة، 2003).

كما حرص على حق المواطنين في الحصول على المعلومات عن الأخطار التي يتعرضون لها في بعض مناطق الأقاليم وتحديد تدابير الحماية التي تخصهم تاركا تحديد شروط هذا الحق وكيفيات تبليغ المواطنين بتدابير الحماية للتنظيم (المادة الثامنة من القانون 10-03 المتعلق بحماية البيئة و التنمية المستدامة، 2003).

بالإضافة الى ذلك مجموعة أخرى من النصوص التي تخص بعض المجالات البيئية وتم الاشارة فيها لعنصر الاعلام البيئي أبرزها القانون رقم 19-01 الخاص بتسيير النفايات الذي نص على ضرورة اعلام وتحسيس المواطنين بالأخطار الناجمة عنها وآثارها على الصحة والبيئة، والتدابير اللازمة لاتخاذها للوقاية من هذه الاخطار والحد منها وتعويضها، كما نجد القانون رقم 02-03 الخاص بالاستعمال والاستغلال السياحيين للشواطئ الذي يؤكد على ضرورة بلاغ المواطنين بفتح الشواطئ للسباحة عن طريق مختلف وسائل الاعلام.

3.3 معوقات الحق في الاعلام البيئي:

يكمن النقص في جانبين:

- غياب النصوص التنظيمية الاجرائية التي توضح كيفيات ممارسة هذا الحق.
- ضعف المشاركة البيئية.

فالقانون 03-10 ضمن الحق في الاعلام البيئي الا أنه أحال تطبيقه على التنظيم وهذا واضح في نص المادة 3/7:

"تحدد كيفيات ابلاغ هذه المعلومات، عن طريق التنظيم " وكذا نص المادة 3/9:" تحدد شروط هذا الحق وكذا كيفيات تبليغ المواطنين بتدابير الحماية عن طريق التنظيم ".

الا أن النصوص التنظيمية لم تصدر بعد، ما يجعل تفعيل هذا الحق بعيد المنال، ما نتج ضعف المشاركة البيئية.

ما نخلص اليه ان العوائق التي **تعتري** الحق في الاعلام البيئي ليست فقط خاصة بالجانب التوعوي عند الافراد، بل تعدتها الى غياب النصوص الاجرائية التي يجب أن تفعل ممارسة هذا الحق.

4. الخاتمة:

لا تكمن أهمية الاعلام البيئي في مجرد كونه حجر الاساس لبناء الوعي البيئي وتجسيد مفهوم التنمية المستدامة فقط، بل تتعداه الى نشر ثقافة الكوارث والوعي بها ومحاولة تطوير قدرات التكيف للإنسان لمواجهتها لذلك لا يمكن الاستغناء عن هاته الالية اليوم خاصة مع التغيرات المناخية، بحيث لم تعد اي دولة آمنة من الكوارث الطبيعية بالإضافة الى أن مضمونه أصبح يتجاوز مجرد اثارة المواضيع المتعلقة بالنفايات ومجاري الصرف والتلوث

الى تنمية الوعي والمسؤولية البيئية لدى الجمهور والمسؤولين وتوجيه سلوكياتهم بشكل يجعل الحفاظ على البيئة فعالا.

لذلك لابد من العمل بجد على ايجاد اعلام بيئي متخصص وذلك من خلال تجسيد مناهج دراسية سواء في الجامعات او في دورات عمل بالإضافة الى ضرورة تعاون مراكز المعلومات البيئية لتزويد وسائل الإعلام المختلفة بالمعلومات الضرورية، مع ضرورة منح المجتمع وعلى جميع مستوياته امكانية المشاركة من خلال طرح رايه عبر القنوات الاعلامية لتكون الوسيلة المباشرة لنشر الوعي والثقافة البيئية دون تجاهل اهمية ربط المفاهيم البيئية التي تطرح في الاعلام البيئي الموجه أساسا للنشء كأفلام الكرتون وبرامج الاطفال وبرامج الاسرة بهدف ترسيخها وتعميقها لديهم.

قائمة المراجع:

باللغة العربية:

- السيد جمال الدين. (2003). *الاعلام البيئي بين النظرية والتطبيق*. مصر: مركز الاسكندرية للأبحاث.
- المادة 7 من القانون رقم 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة. (19 07, 2003). *(43)، الجريدة الرسمية*.
- المادة الثالثة الفقرة الثامنة من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة. (19 07, 2003). *(43)، الجريدة الرسمية*.
- المادة الثامنة من القانون 10-03 المتعلق بحماية البيئة و التنمية المستدامة. (19 07, 2003). *(43)، الجريدة الرسمية* .
- المادة الخامسة من القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة والتنمية المستدامة. (19 07, 2003). *(43)، الجريدة الرسمية*.
- زهير عبد الكريم جعفر قبس، و كاظم تركي عي سنية. (2016). تأثير تقانة المعلومات. *مجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية الجامعة*(49)، 393.
- سناء محمد الحيور. (2011). *الاعلام البيئي* (المجلد الطبعة الاولى). عمان: دار السامة.
- صليحة مبروك، و صابر شراد . (ديسمبر, 2019). تكنولوجيا المعلومات. *مجلة المنهل الاقتصادي، المجلد 02 العدد 02*.
- علاء الدين عفيف. (2014). *الاعلام والبيئة* (المجلد الطبعة الاولى). عمان: دار المعتز للنشر والتوزيع.
- كريم بركات. (2011). حق الحصول على المعلومة البيئية وسيلة اساسية لمساهمة الفرد في حماية البيئة. (جامعة عبد الرحمان ميرة، المحرر) *العدد الاول*، الصفحات 38-39.
- كيحل فتيحة. (2011). *الإعلام الجديد ونشر الوعي البيئي*، 119. باتنة، الجزائر: جامعة الحاج لخضر.
- ليلى زياد. (2010). *مشاركة المواطنين في حماية البيئة*، 49. (كلية الحقوق، المحرر) تيزي وزو، الجزائر: جامعة مولود معمري.
- ملفين ديفلور، ساندرا روكيتش. (1993). نظريات وسائل الاعلام. 20. القاهرة: الدار الدولية للنشر والتوزيع.
- نور الدين مبني. (2014). *استراتيجية الحملات الاعلامية والاعلانية لحماية البيئة في الجزائر*. سطيف: جامعة سطيف.

- وناس يحي. (2004). *المجتمع المدني وحماية البيئة* . (دار العرب للنشر والتوزيع، المحرر) الجزائر.

بالغة الأجنبية:

- Caroline Domment, P. C. (1990). *Droit international de l'environnement.* london: Kluwer Law international.
- Gillian, M. (1992). *Manuel de planification de la communication environnement pour la région Méditerranéenne.* suisse: .Editeur suisse.
- Lacroix, V. (2008). *Evaluation des politiques environnementale* . Bruxelle: université de Bruxelle.
- pons, D. (1991). *mague lone ,La reconnaissance d'un droit de l'homme A l'environnement.* (Unesco, Éd.) paris.